


هيئة الدستور الغذائي

A



منظمة الصحة
العالمية

منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



Viale delle Terme di Caracalla, 00153 Rome, Italy - Tel: (+39) 06 57051 - E-mail: codex@fao.org - www.codexalimentarius.org

CX/EXEC 23/84/2 Add.1

البند 2 من جدول الأعمال

يونيو/حزيران 2023

برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي

الدورة الرابعة والثمانون

مركز جنيف الدولي للمؤتمرات، جنيف، سويسرا

10-14 يوليو/تموز 2023

الاستعراض التقييمي - الجزء الثاني¹

ملاحظة: للاطلاع على معلومات عامة عن كل من الاستعراض التقييمي والاستعراض التقييمي للدورة الثانية والعشرين للجنة التنسيق للدستور الغذائي في آسيا، والدورة الثانية والعشرين للجنة التنسيق للدستور الغذائي في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، والدورة الثالثة والخمسين للجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية، والدورة السادسة عشرة للجنة التنسيق للدستور الغذائي في أمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادئ، والدورة السادسة والعشرين للجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية، والدورة الثالثة والأربعين للجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة، يرجى الاطلاع على الوثيقة CX/EXEC 23/84/2.

البنية

- 1- معلومات عامة عن اللجنة والدورة
- 2- تعليقات عامة (الأمانة/الرئيس)
- 3- حالة بنود العمل (لمحة عامة)
- 4- تعليقات محددة على بنود العمل (الأمانة/الرئيس)

قائمة المرفقات

المرفق 1: الدورة الثالثة والخمسون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية

¹ تتناول هذه الوثيقة الدورة الثالثة والخمسين للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية.

المرفق 1

-1 معلومات عامة

لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية (اللجنة)			اللجنة
الدكتور Yongxiang Fan	الرئيس	الصين	المضيف
	27-31 مارس/آذار 2023	الدورة الثالثة والخمسون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية	الدورة موضوع التقرير
	22-26 أبريل/نيسان 2024	الدورة الرابعة والخمسون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية	الدورة القادمة
		<u>REP23/FA</u>	التقرير

-2 تعليقات عامة

تعليقات الأمانة:
<p>انعقدت الدورة الثالثة والخمسون للجنة بنجاح بالحضور الفعلي للأعضاء، وقد تم بثها. وكانت الدورة بنّاءة ومثمرة حيث نوقشت جميع بنود جدول الأعمال باستفاضة واختتمت بتوافق في الآراء رغم جدول أعمال حافل بالبنود وعبء عمل كبير. وتم عقد اجتماعين لمجموعتي عمل بالحضور الفعلي مباشرة قبل الدورة، وتم عقد اجتماعين لمجموعتي عمل أثناء الدورة، وذلك خلال استراحة الغداء. وساعدت كل هذه الاجتماعات في بناء توافق في الآراء وضمن نجاح الدورة الثالثة والخمسين للجنة.</p> <p>واحتفلت الدورة الثالثة والخمسون للجنة أيضًا بالذكرى الستين لتأسيس هيئة الدستور الغذائي من خلال تنظيم حدثين: حفل استقبال لجميع الوفود اتسم بإلقاء كلمات وتقديم عروض ثقافية بشأن أهمية عمل الدستور الغذائي؛ وحلقة نقاش استندت إلى عمل الخبراء التابعين لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن المواد المضافة إلى الأغذية على مدى الستين سنة الماضية، وأظهرت كيف أن عمل الدستور الغذائي في هذا المجال أمر بالغ الأهمية أيضًا لسلامة الأغذية والصناعة.</p>
تعليقات الرئيس:
<p>كان هذا أول لقاء حضوري للجنة بعد جائحة كوفيد-19. ولا يزال التركيز الرئيسي لعمل اللجنة ينصبّ على المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية، وخاصة على استكمال النظر في مشاريع الأحكام ومواءمة الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية في مواصفات السلع الأساسية مع تلك الواردة في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية. وتشمل الأعمال الأخرى ذات الصلة بالمواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية: (1) إعداد قائمة بالمواد ذات الأولوية لتقييمها لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية المعنية بالمواد المضافة إلى</p>

الأغذية؛ (2) واعتماد مواصفات الجودة والنقاوة التي أعدتها لجنة الخبراء المشتركة بين المنظمة ومنظمة الصحة العالمية المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية؛ (3) وتحديث (إدخال تعديلات على) نظم أسماء الفئات والترقيم الدولي للمواد المضافة إلى الأغذية (CXG 36-1989). ولقد كان من المسعد أن نرى، بعد الاتصالات المكثفة والمفاوضات داخل الجلسة العامة للجنة وخارجها، أنّ اللجنة توصلت إلى توافق في الآراء بشأن القضايا المتعلقة بأحكام سترات الصوديوم الثلاثي القواعد (نظام الترقيم الدولي 331 (3) في فئة الأغذية 1-1-01 "الحليب السائل (الصافي)"، والمواد المضافة إلى الأغذية في إنتاج النبيذ. وتحسيناً لتيسير عمل اللجنة، سيتم تقديم وثيقة مناقشة لتحديد القضايا العالقة في ما يتعلق بتجنب التباين المستقبلي بين المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية ومواصفات السلع الأساسية والنصوص الأخرى، إلى الدورة الرابعة والخمسين للجنة لكي تنظر فيها. ونظرًا إلى التعقيد، فإن اقتراح وضع مواصفة للدستور الغذائي بشأن الخميرة سيحتاج إلى مزيد من العمل والتواصل بشأن نطاق المواصفة.

وبالإضافة إلى ذلك، واحتفالاً بالذكرى الستين لتأسيس هيئة الدستور الغذائي، تم عقد نشاطين خاصين: حلقة نقاش دعت المندوبين إلى العديد من جلسات اللجنة من أجل عرض خبراتهم وقصصهم المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية، وحلقة عمل عقدتها حكومة هونغ كونغ- المنطقة الإدارية الخاصة لتسليط الضوء على أهمية عمل الدستور الغذائي من أجل ضمان سلامة الأغذية وممارسات تجارة الأغذية العادلة في العالم. وكانت العروض الثقافية في إطار الاستقبال الترحيبي رائعة، وحظيت بتقدير المندوبين. وإن العمل الحالي للجنة متيسر ويركز على المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية، التي سوف تصبح لدى إنجازها "المواصفة الرسمية الوحيدة في الدستور الغذائي لاستخدام المواد المضافة إلى الأغذية". وبالإضافة إلى الأحكام المعلقة في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية، يشمل عمل اللجنة المتأخر حاليًا مواءمة الأحكام المتصلة بالمواد المضافة إلى الأغذية في مواصفات السلع الأساسية (مواصفات السلع الأساسية القائمة التي وضعتها لجان غير ناشطة، وبعض مواصفات السلع الأساسية الجديدة). وسوف تواصل اللجنة في دورتها المقبلة التقدّم في مناقشة المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية، والمواءمة، ونظام الترقيم الدولي، وقائمة الأولويات، وغيرها على نحو يتسم بالكفاءة.

-3 حالة بنود العمل

الموضوع	توصية اللجنة
لكي تتخذ الهيئة قراراً بشأنها.	
1- إدراج الحكم المتعلق بسيترات الصوديوم الثلاثي القواعد (نظام التقييم الدولي 331 (3) في فئة الأغذية 1-1-01 في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (CXS 192-1995)	اعتماد عند الخطوة 8
2- إدراج الأحكام المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية في فئة الأغذية 14-2-3 (CXS 192-1995)	اعتماد عند الخطوتين 8/5 والخطوة 8
3- إدراج الأحكام المتعلقة بالريبوفلافين، مركب (نظام التقييم الدولي 101 (1))، والريبوفلافين 5'-فوسفات الصوديوم (نظام التقييم الدولي 101 (2))، والريبوفلافين من العسوية الرقيقة (نظام التقييم الدولي 101 (3))، والريبوفلافين من <i>Ashbya gossypii</i> (نظام التقييم الدولي 101 (4))، ومستخلص السبيرولينا (نظام التقييم الدولي 134)، في الجدول 3 (CXS 192-1995)	اعتماد عند الخطوتين 8/5
4- مشروع مقترح لتفكيح أسماء الفئات والنظام الدولي لتقييم المواد المضافة إلى الأغذية (CXG 36- 1989)	اعتماد عند الخطوتين 8/5
5- مشاريع المواصفات المقترحة لتحديد هوية المواد المضافة إلى الأغذية ودرجة نقاوتها (CXM 6-2021)	اعتماد عند الخطوتين 8/5
6- مشروع ومشروع مقترح لأحكام المواد المضافة إلى الأغذية ضمن أحكام المواصفات العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (CXS 192-1995) وتعديلات الأحكام المعتمدة	اعتماد
7- إدراج أحادي وثنائي غليسريدات الأحماض الدهنية (نظام التقييم الدولي 471) في فئة الأغذية 2-1-02 (CXS 192-1995)	اعتماد
8- إدراج الأحكام المتعلقة بإسترات متعددة الغليسول للأحماض الدهنية (نظام التقييم الدولي 475)، وإسترات السوربيتان للأحماض الدهنية (نظام التقييم الدولي 491-495)، ولاكتيلات استيرويل (نظام التقييم الدولي 481 (1)) و(نظام التقييم الدولي 482 (1))، في فئة الأغذية 2-1-02 (CXS 192-1995)	اعتماد
9- مراجعة للملاحظتين 488 و502 (CXS 192-1995)	اعتماد
10- حذف الملاحظة 301 من الحكم المتعلق بالبنزوات في فئة الأغذية 14-1-4 (CXS 192-1995)	اعتماد

اعتماد	11- إدراج الريبوفلافين من <i>Ashbya gossypii</i> (نظام التقييم الدولي 101 (4))، في عنوان المجموعة ريبوفلافين في الجدولين 1 و2 من المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (CXS 192-1995)
اعتماد	12- الأحكام المنقحة الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية ضمن المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية في ما يتعلق بمواءمة سبع مواصفات للجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجات الألبان، وثلاث مواصفات للجنة الدستور الغذائي المعنية بالفواكه والخضروات المصنعة، وست مواصفات للجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة، ومواصفة واحدة للجنة تنسيق الدستور الغذائي في أفريقيا، ومواصفة واحدة للجنة تنسيق الدستور الغذائي في أوروبا، ومجموعة واحدة من الخطوط التوجيهية للجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة (CXS 192-1995)
اعتماد	13- التنقيحات للأحكام المعتمدة المتعلقة بالحلويات، في فئات أغذية مختلفة (CXS 192-1995)
اعتماد	14- الأقسام المنقحة المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية للمواصفات السبع للجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجات الألبان، والمواصفات الثلاث للجنة الدستور الغذائي المعنية بالفواكه والخضروات المصنعة، والمواصفات الست للجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة، والمواصفة للجنة تنسيق الدستور الغذائي في أفريقيا، والمواصفة للجنة تنسيق الدستور الغذائي في أوروبا، ومجموعة الخطوط التوجيهية للجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة (CXS 192-1995)
إلغاء	15- إلغاء الأحكام المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفات العامة للمواد المضافة إلى الأغذية
وقف العمل	16- وقف العمل بالمشاريع والمشاريع المقترحة للأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية
موافقة	17- مشروع جديد مقترح لأحكام المواد المضافة إلى الأغذية
موافقة	18- قائمة المواد ذات الأولوية للتقييم من قبل لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية
للإحاطة	
تقديم طلب إلى أصحاب المصلحة	19- الحكم المتعلق بالبيانات والمعلومات المطلوبة المقدمة إلى لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية

العمل الجاري	20- الإجراءات المطلوبة نتيجة التغييرات في حالة المتحصل اليومي المسموح به وتوصيات أخرى صادرة عن الاجتماعين الثاني والتسعين والخامس والتسعين للجنة الخبراء المشتركة بين المنظمة ومنظمة الصحة العالمية المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية
صياغة	21- وثيقة مناقشة لتحديد القضايا العالقة في ما يتعلق بتجنب التباين المستقبلي بين المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية ومواصفات السلع الأساسية والنصوص الأخرى
إعادة الصياغة	22- وثيقة مناقشة بشأن وضع مواصفة خاصة للخميرة

4- تعليقات محددة

1- إدراج الحكم المتعلق بسيترات الصوديوم الثلاثي القواعد (نظام الترقيم الدولي 331 (3) في فئة الأغذية 01-1-1 في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (CXS 192-1995)، الفقرة 171، الملحق السادس، الجزء زاي
تعليقات الأمانة: وافقت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين على إحالة الحكم المتعلق بسيترات الصوديوم الثلاثي القواعد (نظام الترقيم الدولي 331 (3) في فئة الأغذية 01-1-1 إلى الهيئة في دورتها السادسة والأربعين لاعتماده عند الخطوة 8.
تعليقات الرئيس: في إطار المفاوضات، كانت هناك العديد من المناقشات غير الرسمية بين الأعضاء بعد الدورة الثانية والخمسين للجنة وخلال دورتها الثالثة والخمسين. ورغم اختلاف الآراء قبل الجلسة العامة، عملت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين بشكل مكثف على هذه المسألة وتوصلت أخيراً إلى توافق في الآراء بشأن الحدود القصوى والملاحظات. وكان أثر هذا الإنجاز لافتاً، وكانت مساهمة المندوبين وجهودهم رائعة.
2- إدراج الأحكام المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية في فئة الأغذية 14-2-3 (CXS 192-1995)، الفقرة 190 (1) و(2) المرفق السادس، الجزء حاء.
تعليقات الأمانة: أوقفت اللجنة في دورتها التاسعة والأربعين (2017) العمل على استخدام المواد المضافة إلى الأغذية في النبيذ بسبب عدم وجود توافق في الآراء بشأن نص الملاحظة التي سوف تُرفق بالأحكام المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية المنتمية إلى الفئات الوظيفية التالية: منظّمات الحموضة والمواد الحافظة ومضادات الأكسدة لفئة الأغذية 14-2-3 "نبيذ العنب". وقد طلبت اللجنة في دورتها الثانية والخمسين مزيداً من التحليل للمسألة والتوصيات لكي تنظر فيها الدورة الثالثة والخمسون. وقُدّم نص توفيق يهدف إلى معالجة الشواغل الرئيسية التي أثّرت في المناقشات السابقة للجنة، إلى الدورة الثالثة والخمسين التي ناقشته.

وبعد مناقشة بناءة، وافقت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين على إحالة الأحكام المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية في فئة الأغذية 14-2-3 إلى الهيئة في دورتها السادسة والأربعين لاعتمادها عند الخطوتين 8/5 والخطوة 8، جنبًا إلى جنب مع الملاحظة المراجعة "يجب ألا يؤدي الحد الأقصى لمستوى المادة المضافة في نبيذ العنب المحدد على أنه ممارسة تصنيع جيدة إلى (1) تعديل الخصائص الطبيعية والأساسية للنبيذ، (2) تغيير جوهري في تكوين النبيذ. ويحدد بعض أعضاء الدستور الغذائي أيضًا الاستخدام ليكون متسقًا مع مدونة ممارسات إنتاج الخمور للمكتب الدولي للكروم والنبيذ".

ووافقت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين أيضًا على إبلاغ اللجنة التنفيذية والدورة السادسة والأربعين للهيئة بأن الملاحظة التوفيقية تمثل نهجًا استثنائيًا ولا ينبغي اعتبارها سابقة في أي ظروف أخرى لأنها كانت متعلقة بالموقف الفريد الذي ينطوي على استخدام هذه المواد المضافة في نبيذ العنب. وأقرت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين مشورة اللجنة التنفيذية المتمثلة في أن الإحالات إلى منظمات خارجية في نصوص الدستور الغذائي ينبغي أن تبقى في حدها الأدنى، ولاحظت كذلك أن الظروف مثل تلك التي أدت إلى هذه الملاحظة من غير المحتمل أن تحدث في المستقبل، وذلك لأنه لم تكن هناك حالات أخرى استُشهد فيها بمنظمة خارجية في واصف فئة الأغذية في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية.

تعليقات الرئيس:

قررت اللجنة في دورتها التاسعة والأربعين (2017) إيقاف العمل على استخدام المواد المضافة إلى الأغذية في النبيذ بسبب عدم وجود توافق في الآراء بشأن نص الملاحظات. ووافقت اللجنة في دورتها الثانية والخمسين (2022) على إعادة فتح المناقشة بشأن هذه المسألة. وبعد المناقشة في الجلسة العامة، وافقت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين على اعتماد الأحكام المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية في فئة الأغذية 14-2-3 جنبًا إلى جنب مع الملاحظات المراجعة وإرسالها إلى الهيئة في دورتها السادسة والأربعين لاعتمادها عند الخطوتين 8/5 والخطوة 8.

وتود اللجنة أن تقرر مشورة اللجنة التنفيذية المتمثلة في أن الإحالات إلى منظمات خارجية في نصوص الدستور الغذائي ينبغي أن تبقى في حدها الأدنى، ولاحظت كذلك أن الظروف مثل تلك التي أدت إلى هذه الملاحظة من غير المحتمل أن تحدث في المستقبل، وذلك لأنه لم تكن هناك حالات أخرى استُشهد فيها بمنظمة خارجية في واصف فئة الأغذية في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية باستثناء المكتب الدولي للكروم والنبيذ.

3- إدراج الأحكام المتعلقة بالريبوفلافين، مركّب (نظام الترقيم الدولي 101 (1))، والريبوفلافين 5'-فوسفات الصوديوم (نظام الترقيم الدولي 101 (2))، والريبوفلافين من العصوية الرقيقة (نظام الترقيم الدولي 101 (3))، والريبوفلافين من *Ashbya gossypii* (نظام الترقيم الدولي 101 (4))، ومستخلص السبيرولينا (نظام الترقيم الدولي 134)، في الجدول 3 (CX 192-1995)، الفقرة 29 (3) و(4)، المرفق السادس، الجزءان باء 3 وباء 4

تعليقات الأمانة:

وافقت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين على إحالة مسألة إدراج الأحكام المتعلقة بالريبوفلافين، مركّب (نظام الترقيم الدولي 101 (1))، والريبوفلافين 5'-فوسفات الصوديوم (نظام الترقيم الدولي 101 (2))، والريبوفلافين من العصوية

<p>الرقيقة (نظام التقييم الدولي 101 (3))، والريبوفلافين من <i>Ashbya gossypii</i> (نظام التقييم الدولي 101 (4))، ومستخلص السبيروولينا (نظام التقييم الدولي 134)، في الجدول 3 من المواصفة 192-1995 CXS، إلى الهيئة في دورتها السادسة والأربعين لاعتمادها عند الخطوتين 8/5.</p>
<p>تعليقات الرئيس:</p> <p>كنتيجة لتقييم لجنة الخبراء المشتركة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، وافقت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين على إحالة مسألة إدراج الأحكام المتعلقة بالريبوفلافين، مركب (نظام التقييم الدولي 101 (1))، والريبوفلافين 5'-فوسفات الصوديوم (نظام التقييم الدولي 101 (2))، والريبوفلافين من العصوية الرقيقة (نظام التقييم الدولي 101 (3))، والريبوفلافين من <i>Ashbya gossypii</i> (نظام التقييم الدولي 101 (4))، ومستخلص السبيروولينا (نظام التقييم الدولي 134)، في الجدول 3 من المواصفة 192-1995 CXS، إلى الهيئة في دورتها السادسة والأربعين لاعتمادها عند الخطوتين 8/5. وإن العمل متيسر.</p>
<p>4- مشروع مقترح لتنقيح أسماء الفئات والنظام الدولي لتقييم المواد المضافة إلى الأغذية (1989-36 CXG)، الفقرة 130 (1)، المرفق العاشر</p>
<p>تعليقات الأمانة:</p> <p>وافقت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين على إحالة مشروع التعديلات المقترحة للنظام الدولي للتقييم، إلى الهيئة في دورتها السادسة والأربعين لاعتمادها عند الخطوتين 8/5.</p>
<p>تعليقات الرئيس:</p> <p>النظام الدولي للتقييم هو أحد الركائز الأربع للجنة. وهو مهمة روتينية والعمل عليه متيسر.</p>
<p>5- مشاريع المواصفات المقترحة لتحديد المواد المضافة إلى الأغذية ودرجة نقاوتها، الفقرة 33، المرفق الثالث</p>
<p>تعليقات الأمانة:</p> <p>وافقت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين على إحالة المواصفات الكاملة الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية وإجراء التعديلات المترتبة على ذلك على قائمة الدستور الغذائي لمواصفات المواد المضافة إلى الأغذية (2021-6 CXA)، إلى الهيئة في دورتها السادسة والأربعين لاعتمادها عند الخطوتين 8/5.</p> <p><u>تصويب:</u> ينبغي تغيير مواصفات Phospholipase A2 من <i>Streptomyces violaceoruber</i> المعبر عنها في <i>S. violaceoruber</i> من مواصفات منقحة (R) إلى مواصفات جديدة (N).</p>
<p>تعليقات الرئيس:</p> <p>اعتماد مواصفات المواد المضافة إلى الأغذية التي أعدها لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية هو من المهام الرئيسية المنتظمة للجنة. وإن مناقشة هذا البند من جدول الأعمال والعمل عليه متيسران.</p>

6- مشروع ومشروع مقترح لأحكام المواد المضافة إلى الأغذية ضمن أحكام المواصفات العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (CXS 192-1995) وتعديلات الأحكام المعتمدة، الفقرتان 117 (1) و97، المرفق السادس، الأجزاء دال وهاء-1 إلى هاء-11

تعليقات الأمانة:

وافقت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين على إحالة المشروع والمشروع المقترح للأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية لاعتمادها عند الخطوتين 8/5 وخطوة 8. وأوصت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين أيضًا باعتماد التوصيفات المنقحة لفئتي الأغذية 1-2-12 و2-2-12.

تعليقات الرئيس:

تعتبر المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية واحدة من ركائز اللجنة، وقبل الجلسة العامة، عقدت مجموعة عمل تابعة للمواصفة العامة اجتماعًا بالحضور الفعلي للبحث في مستويات الاستخدام القُصوى لفرادى المواد المضافة إلى الأغذية. ويشكل اعتماد مئات الأحكام تقدمًا كبيرًا، ولدى استكمالها، سيتزايد الاقتناع بأن المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية هي المرجع الوحيد للمواد المضافة إلى الأغذية في نظام الدستور الغذائي.

7- إدراج أحادي وثنائي غليسريدات الأحماض الدهنية (نظام التقييم الدولي 471) في فئة الأغذية 02-1-2 (CXS 192-1995)، الفقرة 11، المرفق السادس، الجزء ألف-1

تعليقات الأمانة:

وافقت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين على إحالة مشروع الأحكام المقترحة المتعلقة بإدراج أحادي وثنائي غليسريدات الأحماض الدهنية (نظام التقييم الدولي 471) في فئة الأغذية 02-1-2 إلى الهيئة في دورتها السادسة والأربعين لاعتمادها عند الخطوتين 8/5.

تعليقات الرئيس:

وافقت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين على إحالة مشروع الأحكام المقترحة المتعلقة بإدراج أحادي وثنائي غليسريدات الأحماض الدهنية (نظام التقييم الدولي 471) في فئة الأغذية 02-1-2 إلى الهيئة في دورتها السادسة والأربعين لاعتمادها عند الخطوتين 8/5.

وأُحيلت هذه المسألة من لجنة الدستور الغذائي المعنية بالدهون والزيوت في دورتها السابعة والعشرين، ووافقت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين على إعادة إحالة مشروع الحكم المقترح المتعلق بأحادي وثنائي غليسريدات الأحماض الدهنية (نظام التقييم الدولي 471) في فئة الأغذية 02-1-2 إلى الهيئة في دورتها السادسة والأربعين لاعتمادها عند الخطوتين 8/5. وإنّ العمل متيسّر ولا يوجد شيء مميز يمكن إضافته.

8- إدراج الأحكام المتعلقة بإسترات متعددة الغليسرول للأحماض الدهنية (نظام التقييم الدولي 475)، وبإسترات السوربيتان للأحماض الدهنية (نظام التقييم الدولي 491-495)، ولاكتيلات استيرويل (نظام

<p align="center">الترقيم الدولي 481 (1)) و(نظام الترقيم الدولي 482 (1))، في فئة الأغذية 02-1-2 (CXS 192-1995)، الفقرة 13 (1)، المرفق السادس، الجزء ألف-2</p>
<p align="right">تعليقات الأمانة:</p> <p>وافقت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين للجنة على إحالة الملاحظات 356 وXS33 وXS325R وB1 المتعلقة بالأحكام لاعتمادها بشأن إسترات متعددة الغليسول للأحماض الدهنية (نظام الترقيم الدولي 475)، وبإسترات السوربيتان للأحماض الدهنية (نظام الترقيم الدولي 491-495)، ولاكتيلات استيرويل (نظام الترقيم الدولي 481 (1)) و(نظام الترقيم الدولي 482 (1))، في فئة الأغذية 02-1-2 الزيوت النباتية والدهون على التوالي، إلى الهيئة في دورتها السادسة والأربعين لاعتمادها عند الخطوتين 8/5.</p>
<p align="right">تعليقات الرئيس:</p> <p>أُحيلت هذه المسألة من الدورة الثانية والخمسين للجنة باعتبارها قضية معلقة تتعلق بتحديث المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية. وإنّ العمل متيسّر ولا يوجد شيء مميز يمكن إضافته.</p>
<p align="center">9- مراجعة للملاحظات 488 و502 (CXS 192-1995)، الفقرة 13 (2) والمرفق السادس، الجزء ألف-3</p>
<p align="right">تعليقات الأمانة:</p> <p>وافقت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين على إحالة الملاحظتين المعدلتين 488 و502 عن طريق إزالة سييليكات البوتاسيوم (نظام الترقيم الدولي 560) إلى الهيئة في دورتها السادسة والأربعين لاعتمادها.</p>
<p align="right">تعليقات الرئيس:</p> <p>أُحيلت هذه المسألة من الدورة الثانية والخمسين للجنة باعتبارها قضية معلقة تتعلق بتحديث المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية. وأدت المراجعة إلى تحسين اتساق المواصفة العامة. وإنّ العمل متيسّر ولا يوجد شيء مميز يمكن إضافته.</p>
<p align="center">10- حذف الملاحظة 301 من الحكم المتعلق بالبنزوات في فئة الأغذية 14-1-4 (CXS 192-1995)، الفقرة 29 (1)، المرفق السادس، الجزء باء-1</p>
<p align="right">تعليقات الأمانة:</p> <p>وافقت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين على إحالة الحكم المعدل المتعلق بالبنزوات في فئة الأغذية 14-1-4 بحذف الملاحظة 301 إلى الهيئة في دورتها السادسة والأربعين لاعتماده.</p>
<p align="right">تعليقات الرئيس:</p> <p>نوقش الحكم المتعلق بالبنزوات في فئة الأغذية 14-1-4 لعدة سنوات، ومع الانتهاء من التقييم الذي أجرته لجنة الخبراء المشتركة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، اقترح حذف الملاحظة 301، "حد أقصى مؤقت حتى عقد الدورة الثالثة والخمسين للجنة". ونظرًا إلى أن المجموعة الجديدة للمتحصل اليومي المقبول كانت أعلى من نظيرتها المتعلقة</p>

بالمجموعة السابقة، فإنها لم تتطلب أي تغيير في الحدود القصوى. واعتمدت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين هذا المقترح. وأدت المراجعة إلى تحسين اتساق المواصفة العامة. وإنّ العمل متيسّر ولا يوجد شيء مميز يمكن إضافته.

11- إدراج الريبوفلافين من *Ashbya gossypii* (نظام التقييم الدولي 101 (4))، في عنوان المجموعة ريبوفلافين في الجدولين 1 و2 من المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (CXS 192-1995)، الفقرة 29 (2)، المرفق السادس، الجزء باء-2

تعليقات الأمانة:

وافقت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين على إحالة مسألة إدراج الريبوفلافين من *Ashbya gossypii* (نظام التقييم الدولي 101 (4))، في عنوان المجموعة ريبوفلافين في الجدولين 1 و2 من المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية إلى الهيئة في دورتها السادسة والأربعين لاعتمادها.

تعليقات الرئيس:

نتيجةً للتقييم الذي أجرته لجنة الخبراء المشتركة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، وافقت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين على إحالة مسألة إدراج الريبوفلافين من *Ashbya gossypii* (نظام التقييم الدولي 101 (4))، في عنوان المجموعة ريبوفلافين في الجدولين 1 و2 من المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية إلى الهيئة في دورتها السادسة والأربعين لاعتمادها. وإنّ العمل متيسّر ولا يوجد شيء مميز يمكن إضافته.

12- الأحكام المنقحة الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية ضمن المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية في ما يتعلق بمواءمة سبع مواصفات للجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجات الألبان، وثلاث مواصفات للجنة الدستور الغذائي المعنية بالفواكه والخضروات المصنعة، وست مواصفات للجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة، ومواصفة واحدة للجنة تنسيق الدستور الغذائي في أفريقيا، ومواصفة واحدة للجنة تنسيق الدستور الغذائي في أوروبا، ومجموعة واحدة من الخطوط التوجيهية للجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة (CXS 192-1995)، الفقرة 67، المرفق السادس

تعليقات الأمانة:

وافقت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين على إحالة جميع أحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية ضمن المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية في ما يتعلق بمواءمة سبع مواصفات للجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجات الألبان، وثلاث مواصفات للجنة الدستور الغذائي المعنية بالفواكه والخضروات المصنعة، وست مواصفات للجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة، ومواصفة واحدة للجنة تنسيق الدستور الغذائي في أفريقيا، ومواصفة واحدة للجنة تنسيق الدستور الغذائي في أوروبا، ومجموعة واحدة من الخطوط التوجيهية للجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة، إلى الهيئة في دورتها السادسة والأربعين لاعتمادها.

تعليقات الرئيس:

المواءمة ركيزة أخرى من ركائز لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية. وبما أن عبء عمل المواءمة يتزايد عامًا بعد عام، عُقد اجتماع بالحضور الفعلي لمجموعة العمل المعنية بمواءمة أحكام المواد المضافة إلى الأغذية في مواصفات الدستور الغذائي الخاصة بالسلع الأساسية مع المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية. وتُجدر الإشارة إلى أنه مع الانتهاء من أعمال المواءمة هذا العام، فإن قائمة الانتظار لا تزال طويلة. وتحسينًا لإدارة أعمال المواءمة، وافقت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين على وثيقة مناقشة لتحديد القضايا المتعلقة في ما يتعلق بتجنب التباين المستقبلي بين المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية ومواصفات السلع الأساسية والنصوص الأخرى التي سيصيغها كل من الصين وكندا والاتحاد الأوروبي والأعضاء الآخرين الذين سيكون لهم مصلحة في هذا العمل.

13- التنقيحات للأحكام المعتمدة المتعلقة بالمحليات، في فئات أغذية مختلفة (CXS 192-1995)، الفقرة 108(1)، المرفق السادس

تعليقات الأمانة:

وافقت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين على إحالة الأحكام المنقحة المتعلقة بالمحليات، في فئات أغذية مختلفة إلى الهيئة في دورتها السادسة والأربعين لاعتمادها.

تعليقات الرئيس:

يرتبط هذا العمل بجميع الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية ضمن المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية التي لها وظيفة محلية، إنما هو غير مرتبط بالملاحظة 161. وكان من المهم إنهاء العمل المتعلق بالملاحظة رقم 161. ولا يوجد شيء مميز يمكن إضافته.

14- الأقسام المنقحة المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية للمواصفات السبع للجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجات الألبان، والمواصفات الثلاث للجنة الدستور الغذائي المعنية بالفواكه والخضروات المصنعة، والمواصفات الست للجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة، والمواصفة للجنة تنسيق الدستور الغذائي في أفريقيا، والمواصفة للجنة تنسيق الدستور الغذائي في أوروبا، ومجموعة الخطوط التوجيهية للجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة (CXS 192-1995)، الفقرة 67، المرفق الخامس

تعليقات الأمانة:

وافقت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين على إحالة جميع الأحكام المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية في مواصفات السلع الأساسية المختلفة بسبب المواءمة، إلى الهيئة في دورتها السادسة والأربعين لاعتمادها.

تعليقات الرئيس:

تعدّ المواءمة عملاً هامًا وروتينيًا في لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، كما سبق شرحه في القسم 12. وليس هناك ما يمكنني إضافته.

<p>15- إلغاء الأحكام المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفات العامة للمواد المضافة إلى الأغذية، الفقرات 29 (4)، و108 (2)، و116 و117 (2)، المرفق السابع.</p>
<p>تعليقات الأمانة:</p> <p>وافقت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين على إحالة الأحكام التالي ذكرها إلى الهيئة في دورتها السادسة والأربعين لإلغائها:</p> <p>1- الريبوفلافين في فئات أغذية مختلفة ذات الصلة؛</p> <p>2- والمحليات في فئات أغذية مختلفة؛</p> <p>3- و ORTHO-PHENOLS في فئة الأغذية 14-1-2؛</p> <p>4- والمواد المضافة إلى الأغذية المتعلقة بالمواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية.</p>
<p>تعليقات الرئيس:</p> <p>هذه نتيجة مناقشة المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية. وليس هناك ما يمكنني إضافته، وإن العمل متيسر.</p>
<p>16- وقف العمل بالمشاريع والمشاريع المقترحة للأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية، الفقرة 117 (3)، المرفق الثامن</p>
<p>تعليقات الأمانة:</p> <p>وافقت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين على إحالة عدد من المشاريع والمشاريع المقترحة للأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية، إلى الهيئة في دورتها السادسة والأربعين لوقف العمل بها.</p>
<p>تعليقات الرئيس:</p> <p>هذه نتيجة مناقشة المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية. وليس هناك ما يمكنني إضافته، وإن العمل متيسر.</p>
<p>17- مشروع جديد مقترح لأحكام المواد المضافة إلى الأغذية، الفقرة 117 (4)، المرفق التاسع</p>
<p>تعليقات الأمانة:</p> <p>وافقت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين على إحالة عدد من الأحكام المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية، إلى الهيئة في دورتها السادسة والأربعين لإدراجها في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية.</p>
<p>تعليقات الرئيس:</p> <p>سوف يُناقش هذا المرفق في مجموعة العمل الإلكترونية المقبلة المعنية بالمواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية، وفي الدورة الرابعة والخمسين للجنة باتباع إجراء الخطوات. وليس هناك ما يمكنني إضافته وإنّ العمل متيسر.</p>

18- قائمة المواد ذات الأولوية للتقييم من قبل لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، الفقرة 143 (1)، المرفق الحادي عشر

تعليقات الأمانة:

بالإضافة إلى مطالبة أمانة الدستور الغذائي بإصدار تعميم يلتمس معلومات وآراء بشأن قائمة المواد ذات الأولوية للتقييم من قبل لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، وافقت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين على إحالة قائمة المواد ذات الأولوية المنقحة للتقييم من قبل لجنة الخبراء المشتركة، إلى الهيئة في دورتها السادسة والأربعين للمصادقة عليها.

تعليقات الرئيس:

قائمة المواد ذات الأولوية للتقييم من قبل لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية هي الركيزة الرابعة للجنة. وقد أُدرج المزيد والمزيد من المواد على قائمة الأولويات، وينبغي ترتيب هذه المواد حسب الأولوية بالنظر إلى أن الموارد المتوفرة لدى لجنة الخبراء المشتركة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية محدودة. ومع تأكيد الجهات الراعية لتوافر البيانات، أصبحت قائمة المواد ذات الأولوية واعدةً على نحو أكبر.

19- الحكم المتعلق بالبيانات والمعلومات المطلوبة المقدمة إلى لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، الفقرة 80 (2)

تعليقات الأمانة:

وافقت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين على إبلاغ الدورة السادسة والأربعين للهيئة بأهمية قيام أصحاب المصلحة بتزويد لجنة الخبراء المشتركة ببيانات ومعلومات دقيقة وموثوقة، وبتشجيع أصحاب المصلحة على الوفاء بالمتطلبات في هذا الصدد. وهذا أمر ضروري لضمان أن يُطبق تقييم لجنة الخبراء المشتركة بشكل مناسب على قرارات اللجنة بشأن إدارة المخاطر عند تحديد مستويات الاستخدام القصوى في أحكام المواد المضافة إلى الأغذية الواردة في المواصفة العامة.

تعليقات الرئيس:

كما هو موضح في القسم 18، العمل متيسر. وقدمت مساهمة أصحاب المصلحة أساسًا جيدًا للعمل الممتاز الذي تقوم به لجنة الخبراء المشتركة، وبالتالي فقد كانت ضرورية للغاية لتحقيق مناقشة فعالة بشأن أحكام المواد المضافة إلى الأغذية الواردة في المواصفة العامة.

20- الإجراءات المطلوبة نتيجة التغييرات في حالة المتحصل اليومي المسموح به وتوصيات أخرى صادرة عن الاجتماعين الثاني والتسعين والخامس والتسعين للجنة الخبراء المشتركة بين المنظمة ومنظمة الصحة العالمية المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، الفقرة 28، المرفق الثاني

تعليقات الأمانة:

<p>صادقت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين على ملخص التوصيات النهائية الصادرة عن دورتي لجنة الخبراء المشتركة الثانية والتسعين والخامسة والتسعين.</p>
<p>تعليقات الرئيس:</p> <p>هذا عمل روتيني للجنة. وليس هناك ما يمكنني إضافته، وإنّ العمل متيسّر.</p>
<p>21- وثيقة مناقشة لتحديد القضايا العالقة في ما يتعلق بتجنب التباين المستقبلي بين المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية ومواصفات السلع الأساسية والنصوص الأخرى، الفقرة 46</p>
<p>تعليقات الأمانة:</p> <p>وافقت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين على صياغة وثيقة مناقشة تحدد القضايا التي لا تزال بحاجة إلى الاهتمام من أجل منع التباينات المستقبلية بين المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية ومواصفات السلع الأساسية والنصوص الأخرى، وإدراجها في جدول أعمال الدورة الرابعة والخمسين للجنة.</p>
<p>تعليقات الرئيس:</p> <p>كما هو مذكور في التعليقات العامة والقسم 12، من الضروري أن تقوم اللجنة بفحص آلية وإجراءات مناقشة أحكام المواد المضافة إلى الأغذية في إطار اللجنة واللجان الأخرى. وفي حين أن عبء العمل المتعلق بمواءمة أحكام المواد المضافة إلى الأغذية في المواصفة العامة ومواصفات السلع الأساسية كان كبيراً، أدى أسلوب العمل الحالي المتبع في اللجنة واللجان الأخرى إلى تزايد خطر توليد المزيد من عدم الاتساق بين الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية الواردة في المواصفة العامة وتلك الموجودة في مواصفات السلع الأساسية الجديدة/المنقحة، الأمر الذي جعل قائمة انتظار المواءمة تكبر وتطول. واقترحت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين النظر في الآلية الحالية، والتعلم من اللجان المعنية بالمواضيع العامة الأخرى، واستكشاف طرائق لتعديل الإجراءات وحل هذه المشكلة بشكل نهائي.</p>
<p>22- وثيقة مناقشة بشأن وضع مواصفة خاصة بالخميرة، الفقرة 195</p>
<p>تعليقات الأمانة:</p> <p>أوصت الهيئة في دورتها الرابعة والأربعين بتقديم وثيقة مناقشة بشأن وضع مواصفة خاصة بالخميرة إلى اللجنة التي يمكنها بعد ذلك اتخاذ قرار بشأن مقترح العمل هذا. وتم تقديم وثيقة مناقشة إلى الدورة الثالثة والخمسين للجنة. وبعد مناقشة بناءة، وافقت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين على صياغة وثيقة مناقشة منقحة وإدراجها في جدول أعمال الدورة الرابعة والخمسين للجنة.</p>
<p>تعليقات الرئيس:</p> <p>نظراً إلى تعقيد هذا العمل، لم تتوصل اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين إلى توافق في الآراء بشأن نطاق هذه المواصفة. ومع ذلك، وافقت اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين، من منظور بناء، على إشراك الأعضاء والمراقبين الذين لديهم اهتمام بهذا العمل ومراجعة وثيقة المناقشة، وإدراج هذا البند في جدول أعمال الدورة الرابعة والخمسين للجنة.</p>